

جدول أعمال الجمعية العمومية العادية
لشركة الامتيازات الخليجية القابضة

- اولاً: - مناقشة تقرير مجلس الادارة عن أعمال الشركة للسنة المالية المنتهية في 2025/12/31، والمصادقة عليه.
- ثانياً: - تلاوة كلاً من تقرير الحوكمة وتقرير لجنة التدقيق للسنة المالية المنتهية في 2025/12/31 والمصادقة عليهما.
- ثالثاً: - مناقشة تقرير مراقب الحسابات الخارجي السادة/ مكتب النصف وشركاه (BDO) - فيصل صقر الصقر، للسنة المالية المنتهية في 2025/12/31، والمصادقة عليه.
- رابعاً: - مناقشة البيانات المالية المدققة للشركة وحساب الارباح والخسائر للسنة المالية المنتهية في 2025/12/31، والمصادقة عليهما.
- خامساً: - استعراض أية مخالفات التي رصدتها الجهات الرقابية أو أوقعت بشأنها جزاءات على الشركة خلال العام 2025 (لا يوجد).
- سادساً: - الموافقة على توصيه مجلس الادارة بعدم توزيع أرباح نقدية أو أسهم منحة عن السنة المالية المنتهية في 2025/12/31.
- سابعاً: - مناقشة اقتطاع نسبة 10% من صافي أرباح السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025 إلى حساب الاحتياطي الاجباري بمبلغ وقدره 18,735 دينار كويتي.
- ثامناً: - مناقشة اقتطاع نسبة 10% من صافي أرباح السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025 إلى حساب الاحتياطي الاختياري بمبلغ وقدره 18,735 دينار كويتي يخصص لمواجهة أي أخطار أو أزمات محتملة قد تواجه الشركة في السنوات المالية القادمة.

تاسعاً: - الموافقة على عدم توزيع مكافأة السادة/ أعضاء مجلس الإدارة عن أعمالهم للسنة المالية

المنتهية في 31 ديسمبر 2025.

عاشرا: -استعراض التعاملات لمجلس الإدارة التي تمت مع الأطراف ذات الصلة عن السنة المالية المنتهية في 2025/12/31 والتعاملات المزمع إبرامها خلال السنة المالية التي ستنتهي في 2026/12/31 والموافقه عليها واعتمادها.

إحدى عشر: - الموافقة على الترخيص لرئيس مجلس الإدارة أو لأي من أعضاء مجلس الإدارة، أن يجمع بين عضوية مجلس إدارة شركتين متنافستين أو أن يشترك في أي عمل من شأنه منافسة الشركة، أو أن يتجر لحسابه أو لحساب غيره في أحد فروع النشاط الذي تزاوله الشركة عن سنة 2026، وذلك وفقاً لنص المادة 197 من قانون الشركات رقم 1 لسنة 2016 وفقاً لنص المادة 16 من النظام الأساسي.

ثاني عشر: -الموافقة على الترخيص لمن له ممثل في مجلس الإدارة أو لرئيس أو لأحد اعضاء مجلس الإدارة أو أحد أعضاء الإدارة التنفيذية أو أزواجهم أو أقاربهم من الدرجة الثانية أن تكون له مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في العقود والتصرفات التي تبرم مع الشركة أو لحسابها وذلك وفقاً للمادة رقم 199 من قانون الشركات رقم 1 لسنة 2016.

ثالث عشر: - تفويض مجلس الإدارة بشراء أو بيع أسهم الشركة بما لا يتجاوز 10% من عدد أسهمها وذلك وفقاً لمواد القانون رقم 7 لسنة 2010 ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.

رابع عشر: - مناقشة إخلاء طرف السادة أعضاء مجلس الادارة وإبراء ذمتهم عن كل ما يتعلق بتصرفاتهم المالية والإدارية والقانونية عن السنة المالية المنتهية في 2025/12/31.

خامس عشر: - تعيين أو إعادة تعيين مراقبي حسابات الشركة للسنة المالية المنتهية في 2026/12/31 وذلك من ضمن القائمة المعتمدة بأسماء مراقبي الحسابات لدى السادة هيئة أسواق المال مع مراعاة مدة التغيير الإلزامي، وتحويل مجلس الادارة بتحديد اتعابهم.

يوسف فوزي صبيح الصبيح

نائب رئيس مجلس الإدارة